

61- كتاب الزكاة من التعليق على السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فالله اسأل الاعانة والتوفيق والهداية والسداد والرشاد - [00:00:00](#)

لي ولكم ولجميع المسلمين قال الامام ابو عبدالرحمن النسائي في السنن الكبرى قال رحمه الله تعالى الفقير المختل كذا نعم قال اخبرنا محمد بن المثني العنزي البصري الحافظ توفي عام اثنين وخمسين ومئتين - [00:00:25](#)

قال حدثنا يحيى بن سعيد القطاني التميمي مولا هم البصري توفي عام ثمانية وتسعين ومئة. قال عن ابن عجلان وهو محمد بن عجلان القرشي مولا هم المدني ودفع عام ثمانية واربعين ومئة - [00:00:55](#)

وهو صدوق له بعض الاوهام قال سمعت ابي وهو ثقة عجلان المدني يحدث عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة - [00:01:18](#)

نعوذ بالله الشيخ الزاني شيخ وقد وقع في الزنا. نعوذ بالله قد شاخ ووقع في الزنا. وهذا اشد من ان يقع الشاب في الزنا كلا الامرين عظيم. نعوذ بالله. نسأل الله ان يحفظنا واياكم - [00:01:43](#)

لكن كون الانسان وهو كبير قد شاب يقع في الزنا هذا اشد قال والعائل المزهو والعائل الفقير والمزهو من الزهو وهو التكبر والاغتيال ولذا بوب المصنف الفقير المختل فهو عائل كيف يتكبر؟ وهذا اشد - [00:02:04](#)

لعل الشيخ وازع بن سعد ينتبه قال والامام الكاذب فامام وهو كبير الناس ومع ذلك يكذب يعني هو ابعد من افراد الرعية عن الكذب. الرعية عندما يكذبون نعوذ بالله يعني يريد لا امر او كذا هو لان هو الامام هو الملك هو الرئيس هو الكبير - [00:02:34](#)

وبالتالي ليس هناك حاجة الى ذلك. فكلما كان داعي المعصية ابعد ويقع فيها الانسان كلما كان الذنب اشد واعظم نعم وهذا اسناد حسن وقد اخرجه الامام مسلم منطويك اللابع مشان ابيع حازم - [00:03:04](#)

عن ابي هريرة وزاد فيه ولهم عذاب اليم. وقال عائل مستكبر نعم والعالم المستكبر هو العائل المزهوم قال اخبرنا ابو داوود وهو سليمان ابن داوود سليمان سليمان ابن سيف. نعم. ابو داوود الحواني. نعم - [00:03:37](#)

سليمان ابن سيف ابو داوود الحواني. محمد ابن الفضل السدوسي البصري. توفي عام اربعة وعشرين ومائتين وهو ولكنه قد اختلط قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهظمي وهو ثقة سبت توفي عام تسعة وسبعين ومئة - [00:04:05](#)

قال حدثنا عبيد الله ابن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وهو ثقة تبدو في بعد الاربعين ومئة. قال عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبوي وهو ثقة سبته في عام اربعة وعشرين ومئة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:04:27](#)

توفي عام تسعة وخمسين وقيل غير ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة يبغضهم الله عز وجل البياع الحلاف الحلاف كثير والحلف وعلى الانسان الا يكسب من الحلف واحفظوا ايمانكم - [00:04:53](#)

قال والفقير المختل والشيخ الزاني والامام الجائر نعم الظالم قال له ابو عبدالرحمن عارم ابو النعمان ثقة محمد ابن الفضل السدوسي فمن سمع منه قديما فسماعه جيد. ومن سمع منه بعد الاختلاط فلا يسوى شيئا - [00:05:17](#)

نعم وحنبات قد اختلف فيه المسجد ذكر في التحفة انه بن زيد وهكذا مصرح به في المحلل ابن حزم واحيانا ما يوثق بما يقع في المحلى ما يوثق في التسمية تسمية حماد هو ابن زيد سفيان هو الثوري مثلا - [00:06:06](#)

لان قد قد يعني يكون خطأ انا جربت هذا. يعني محمد يعني فيه فيه بعض النظر فيكونون يعني من ممن تأخر ينسبون حماد وقد

يقعون الخطأ لكن بزي اقول انه بن زيد - 00:06:35

قال لكن رواه البيهقي في شعب الايمان من طريق بن نعمان فقال حدثنا حماد بن سلمة نعم ورواه ابن حبان ايضا عن حماد بن سلمة والله اعلم والامام الجائر انا في نفسي شيء من هذا - 00:06:57

والذي جاء في الغالب الامام الكذاب والله اعلم فان كان حماد بن سلمة قد يكون يعني اخطأ قد يكون قال فضل الساعي على الارملة والمسكين طبعاً ابو جهل السابق سقات - 00:07:33

نعم ولكن تقدم ان الامام في النفس منها شيء وعارم ومحمد من الفضل ابو النعمان قد توبع ولعل يراجع وبنحب ان هل هو بهذا اللفظ الامام الجائر نعم ولفضل السعي على الارملة والمسكين - 00:08:04

والارملة المتوفى عنها زوجها والمسكين تقدم لنا الكلام على المسكين وانه المحتاج وان الفقير اشد حاجة من المسكين وذلك اذا اجتمعا قال اخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا عبدالله بن مسلمة - 00:08:44

القعنبي قال حدثنا مالك بن انس الامام المعروف قال عن ثور بن زيد الدين المدني. ووثيقة مشهورة عندنا ثور بن يزيد الشامي وهو ثقة مشهور عن ابي الغيث المدني وهو ثقة - 00:09:18

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ولا شك ان هذا اجر عظيم وثواب جليل لمن يقوم على الارملة والمسكين - 00:09:35

فهذا كالمجاهد في سبيل الله عز وجل. والجهاد كما تعلمون ذروة سنام الاسلام وجاء في جا في رواية كالقائم لا يفتر كالصائم لا يفطر نعم والحديث اسناده الصحيح وقد خرجه الشيخان - 00:09:56

قال باب المؤلفات قلوبهم والذين يعطون من اجل تأليف قلوبهم يعطون من اجل تأليف قلوبهم حتى يثبتوا على الاسلام ويدخلون في الاسلام وكان عليه الصلاة والسلام يعطي العطاء العظيم والكبير - 00:10:23

نعم وهذا دعا البعض الى الاسلام. ويكون اسلامه في قد يكون في الاصل في الاول مدخول ثم يثبت الاسلام في قلبه وينمو الايمان في نفسه نعم فمن جملة من يعطون من الزكاة المؤلفات قلوبهم - 00:10:48

اما لدفع اما اللي نعم حتى يثبت على الاسلام او يسلموا او لدفع شرهم قال اخبرنا هناد بن الساي ابو السوري التميمي وهو ثقة عابد في عام خمسة واربعين ومائتين - 00:11:13

عن ابي الاحوص سلام ابن سليم الحنفي وتوفي عام تسعة وسبعين ومائة وهو ثقة ثابت. قال عن سعيد بن مسروق والد عبدالرحمن والد عفوا سفيان نعم وهو ثقة توفي عام عشرين ومئة - 00:11:30

سنة وعشرين ومئة. قال عن عبدالرحمن بن ابي نعم وهو ثقة عن ابي سعيد الخدري. رضي الله عنه قال بعث علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه باليمن بذهبة بتربتها - 00:11:55

نعم الى الان لم نعم نعم فهي في تربتها نعم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اربعة نفر الاقرع بن حابس الحنظلي - 00:12:13

وعيينة بن بدر الفزابي والقم بن علاثة العامري احد بني كلاب وزيد الطائي احد بني نبهان وحنظلة من تميم وفزارة من غطفان وعامر من بني عامر وبن صعصعة قال فغضبت قريش وقالت مرة اخرى صناديد قريش - 00:12:36

وقال مرة اخرى صناديد قريش فقالوا يعطي صناديد نجد كل هؤلاء من نجد ويدعنا قال اني انما فعلت ذلك لاتألفهم فجاء رجل كس اللحية مشرف الوجنتين غائب العينين ناطئ الجبين. مخلوق الرأس - 00:13:05

فقال اتق الله يا محمد نعوذ بالله قال فمن يطع الله ان عصيته أيامني على اهل الارض اي رب العالمين جل وعلا ولا تأمنوني قال ثم الرجل فاستأذن رجل من القوم في قتله يرون انه خالد بن الوليد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا - 00:13:34

ان من ضئني هذا قوما يقعون القرآن لا يجاوز حناجرهم. يقتلون اهل الاسلام ويعني بذلك الخوارج ويدعون اهل الاوثان وهذا الذي حصل من الخوارج يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية - 00:14:01

لئن ادركتهم لاقتلهم قتل عاد وقد اختلف اهل العلم في حكم الخوارج الكفار ام ليسوا بكفار وانما هم اهل ضلال نعم ونقل الامام ابن تيمية عدم الخلاف بين الصحابة على انهم ليسوا بكفار - [00:14:24](#)

نعم وان هذا قول علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ولذا لم يجهز على جريحهم ولم يتبع مدبرهم ولم يمنعهم من المساجد فلو كانوا كفار نعم اتبع مدبرهم قد يجهز على جريحهم نعم - [00:14:52](#)

وهذا الاسناد صحيح وقد خرجه الشيخان قال باب الصدقة لمن تحمل بحمالة والحمالة نعم هو الذي يتحمل الانسان الديات من اجل الاصلاح بين قبيلتين او جماعتين يحصل بينهم قتال فيتحمل الديات ويتحمل هذه الحملات - [00:15:22](#)

من اجل ان نعم يزيل الشقاق والقتال والنزاع بينهم فهذا يعطى هذا يعطى من الصدقة قال اخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي الحارس البصري وهو ثقة قال عن حماد هو بن زيد الجاهظمي - [00:15:58](#)

قالا عن هارون هذا وثاب وهو ثقة. قال حدثني كنان ابن نعيم وهو ثقة. قال واخبرنا علي بن حجر بن اياس السعدي واللفظ له قال اخبرنا اسماعيل هو ابن علي اسماعيل ابن ابراهيم بن مقسم الاسدي الحافظ - [00:16:21](#)

عن يبنى ابي تميمه سخطيان البصري انهاروني بالرناب عن كنانة بالنعيم عن قبيصة بن بن مخابق الهلالي وبنو هلال من بني عامر وبن صعصعة قال تحملت حمالة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:42](#)

فسألته فيها قال ان المسألة لا تحل الا لثلاثة رجل تحمل بحمالة بين قوم فيسأل فيها حتى يؤديها ثم يمسك نعم ولم يكمل الباقي وانما اقتصر على الشاهد. انتصر على الشاهد من الحديث - [00:17:07](#)

ولذا قد اخرجه الامام مسلم مطولا وهذا الاسناد صحيح وثم ساقه نعم كاملا قال اخبرنا محمد بن النضر بن مساور ووثيقة قال حدثنا حماد بن زيد قال عن هارون بن الرناب قال حدثني كنانة بن نعيم عن قبيصة ابن مخارق رضي الله عنه. قال تحملت حمالة - [00:17:35](#)

اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. أسأله فيها فقال اقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها قال سم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قبيصة ان الصدقة لا تحل الا لاثنتين - [00:18:06](#)

ثلاثة رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش نعم قال او سدادا من عيش نعم فحتى يؤدي هذه نعم حتى نعم يجمع ما تحمله ورجل اصابته فاقة - [00:18:27](#)

حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجة العقل من قومه يشهدون قد اصابته فلانا فاقة. فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ورجل اصابته جائحة فاجتاحت ما له - [00:18:54](#)

فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك فما سوى هذا من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا فهذا يدل على التشديد في المسألة وان الانسان عليه قدر ما يستطيع ان يتجنب المسألة - [00:19:14](#)

وقد جاء في الصحيح ان ابا سعيد الخدري جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك للحاجة يعني احتاج حتى جاء في رواية عند احمد ربطا على بطنه الحجر - [00:19:41](#)

من الحاجة وحتى ايضا لم يأتي الا بعد ان امه طلبت منه وجاء في رواية زوجته طلبت منه ان يذهب وان ثبت انه زوجته ولعل الشيخ اسلام السلطان ينتبه تكون صحابية - [00:20:01](#)

زينب بنت كعب زوج ابي سعيد الخدري كعب بن عجرة البلوية وهو حليف الانصار كعب بن عجرة وبلي من قضاة نعم فهذه مختلف في استلامها الى صحابي وقيل ليست صحابية لكن ذكر بن سعد له زوجة اخرى - [00:20:22](#)

لك وبن سعد له زوجة اخرى ومن كان في ذلك الزمن يعني الغالب انهم نعم يتزوجون. ان لم يتزوج باربعة على الاقل ثلاث سنتين نعم وغير نعم بالتسوي نعم فجاء الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:20:51](#)

وهو يقول من يستعف يعفه الله ومن يستغني يغنه الله فامسك ابو سعيد هو جاي يبي يكلم الرسول صلى الله عليه وسلم عندما سمع هذا ما تقدم او كما قال عليه الصلاة والسلام امسك ولم يسأل. قال بحمد الله عز وجل بعد - [00:21:15](#)

فعندما انزل امر بالله عز وجل اغناه الله. سبحانه وتعالى فنسأل الله عز وجل ان يغنيننا واياكم من فضله نعم وهذا اسناد صحيح كما تقدم وقد اخرج مسلم قال الصدقة على اليتيم - [00:21:38](#)

ولابد ان يكون هذا اليتيم فقير لان لا يلزم لعل الشيخ الشيخ توكي بن عبد العزيز ينتبه لا يلزم ان يكون كل يتيم محتاج قال اخبرنا زياد بن ايوب البغدادي المعروف بدلوي - [00:22:00](#)

وهو ثقة مشهورة ولا حدنا اسماعيل بن علي الحافظ وتوفي عام ثلاثة وتسعين ومئة. قال حدثنا هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي وهو ثقة سبت ثقة سبت وهو اثبت الناس في - [00:22:20](#)

او مناسبة الناس في يحيى بن ابي كسير وكتادة قال حدثني قتادة وهو لا عفا قال حدثني يحيى ابن ابي كثير الطائي نعم اليمامي ووثيقة سبت قال حدثني هلال بلال بن اسامة - [00:22:45](#)

نعم هلال ابن اسامة وهو ثقة مشهور وهذه سلسلة عن عطاء بن يسار وهي في البخاري ومسلم انا طالب يسار الهلال مولا هم ووثيقة مشهورة عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه - [00:23:12](#)

وهل جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر وجلسنا حوله جلس على المنبر وجلسنا حوله فقال ان مما اخاف عليكم من بعد ما يفتح الله عليكم من زهرة وذكر الدنيا وزينتها - [00:23:34](#)

وقال رجل اويأتي الخير بالشر فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني كون الله عز وجل افتح عليهم بالخيرات هذا خير فهل يأتي هذا الخير بالشر؟ لانه قال اخشى عليكم ما يفتح - [00:23:58](#)

فخشي عليهم نعم ولا شك ان نعم كلا ان الانسان ليطغى او رآه استغنى كلا ان الانسان ليطغى. نعم قال او يأتي الخير بالشر فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل له ما شأنك تكلم - [00:24:19](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك قال روينا قال علمنا مم انه ينزل عليه. على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فافاق يمسحه حضاء العرق عليه الصلاة والسلام عنه وقال اشاهد السائل - [00:24:44](#)

انه ولم افهم كما اردت نعم وهذا قد يكون النسائي لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع يقتل. او يلم الا اكلة الخضر فانها اكلت حتى اذا امتلأت خاصرتها - [00:25:15](#)

استقبلت عين الشمس فسلطت ثم بالت ثم وتعت وان هذا مثل وان هذا المال قديرة حلوة ونعم صاحب المسلم هو. اي المال ان اعطى منه اليتيم والمسكين وابن السبيل. وان الذي يأخذه بغير حق كالذي يأكل ولا يشبع - [00:25:40](#)

ويكون عليه شهيدا يوم القيامة وتعلمون ان فقراء المهاجرين يدخلون قبل اغنيائهم بخمسائة سنة وجاء في حديث اخر باربعين خبيفا نعم. وهذا الاسناد نعم اسناد صحيح نعم وهو ثابت في الصحيحين. نعم قد خرجه الشيخان - [00:26:06](#)

نعم قد جاء من طرق نعم قد جاء هذا الحديث نعم من طرق قال باب الصدقة على الاقارب فالصدقة على الاقارب على قسمين تجوز ولا تجوز نعم فلا تجوز على عمودي النسب وعلى الذوقية عليه ان ينفق لا يجوز له ان ينفق عليهم من زكاته - [00:26:35](#)

بل عليه ان ينفق من ماله واما الاخوان والاخوات وابناء العم وابناء الخالة وما شابه ذلك فيجوز ان يعطيهم من زكاة ما له والزوج لا شك يجب عليه ان ينفق على زوجته. واما الزوجة - [00:27:10](#)

فيه خلاف هل يجوز ان تعطي زكاتها لزوجها اذا كان محتاجا نعم فيه خلاف ولعل الاقرب كما في حديث زينب نعم زوج عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:27:33](#)

وعنها وبعضهم قال انا لا يلزم ان تكون هذه من الصدقة الواجبة نعم قال اخبارنا محمد بن عبد الله بن علي نعم الصنعان البصري ووثيقة مشهور توفي عام خمسة واربعين ومائتين. قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي - [00:27:52](#)

نعم. وبنو الهجيم من تميم البصري توفي عام ستة وثمانين ومئة. قال حدثنا بن عون عبد الله بن عون بن اقطبان البصري ووثيقة مشهور وفي عام خمسين ومئة عن حفصة - [00:28:15](#)

وهي بنت سيرين اخت محمد ابن سيرين وكانت عابدة فاضلة نعم عن ام الروائح وقد صحح لها الترمذي وان سعي بتخريجه لها

ايضا مما يقويها وحديثها صحيح عن سلمان ابن عامر - [00:28:30](#)

الضب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصدقة على المسكين صدقة رائح زينب كذا الربابي هو باب الرباب. نعم نعم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة - [00:28:58](#)

نعم لا شك ان الزكاة الاقرب نعم الاقربون اولى بالمعروف فاذا الانسان نعم تصدق على اقاربه ممن يجوز له التصديق عليهم فتكون صدقة وصلة نعم وهذا حديث صحيح صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وبعث الترمذي. صحح هذا الاسناد - [00:29:30](#) وقال ابو نعيم في الحلية ثابت مشهور وهو عند الترمذي هو صحح مثل هذا الاسناد في الصيام ولكنه عند الترمذي من طريق بن عيينة عن عاصم بن سليمان الاحول عن حفصة وفيه زيادة - [00:30:13](#)

زيادة فيها نظر نعم قال فان الماء له طهوب. نعم وتفوت بها ابن عيينة قالت تؤمني حديث حسن ثم ذكر ان الثوري وابن عيينة رواياه عن عاصم كما رواه بن عون وهشام الحسن عن حفصة عن عن الرباب عن سلمان - [00:30:30](#)

ابن عامر عن الرباب عن سلمان ابن عامر وخالفهم شعبة عن عاصم فلم يذكر فيهم بوائح وحديثهم اصح قال اخبرنا بشر بن خالد العسكري كتبت عنه بالبصرة وهو ثقة قال اخبرنا هوندا ومحمد ابن جعفر البصري ووثيقة ثبت عن شعبة - [00:30:53](#)

البصري وهو امام عن سليمان الاعمش وهو ثقة حافظ عن ابي وائل شقيق بن سلمة ثقة مشهور عن عمرو بن الحارث ووثيقة عن زينب عبدالله عمرو بن الحارث اختلف في صحبته - [00:31:20](#)

كذا عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء تصدقن ولو من حليكن حليكن قالت وكان عبد الله خفيف ذات اليد فقير. يعني فقالت له ايسعني ان اضع صدقتي فيك - [00:31:39](#)

وفي بني اخ ليتامى وقال عبد الله سلي عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاذا على بابهم امرأة من الانصار يقال لها زينب تسأل عما اسأل عنه. فخرج الينا بلال فقلنا له انطلق - [00:32:04](#)

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله عن ذلك ولا تخبره من نحن فانطلق رسول فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هما قال زينب؟ قال اي الزيانب - [00:32:26](#)

قال زينب امرأة عبدالله بن مسعود. وزينب الانصارية. قال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة وهذا مطلق نعم هذا مطلق والله اعلم فيدخل تدخل الزوجة يجوز ان الزوجة نعم تؤخذ زكاتها في زوجها. نعم - [00:32:49](#)

والحديث نعم صحيح وقد خرج الشيخان ايه الحديث السابق صحيح حديث سابق صحيح نعم وقال طبعاً ابو نعيم على الحديث السابق قال ثابت مشهور صحب بن خزيمة وابن حبان والحاكم - [00:33:17](#)

قال المسألة اي ما حكمها وتقدم الاشارة الى ذلك قد اخبرنا ابو داود وهو سليمان ابن سيف ابو داود الحقاني سقة قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم وهو ابن سعد الذهبي - [00:33:42](#)

ولا حدثنا ابي ابراهيم بن سعد ابن عبدالرحمن بن عوف القرشي الذهبي كلهم من السقات قال عن صالح بن تيسان المدني وهو ثقة مشهور عن ابن شهاب الزهري ان ابا عبيد وهو ثقة مولى عبد الرحمن ابن ازهر واخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول

قال رسول الله - [00:34:08](#)

صلى الله عليه وسلم لان يحتزم احدكم بحزمة حطب ويحمله على ظهره فيبيعهها خير من ان يسأل رجلاً فيعطيه او يمنعه او يمنعه وهذا اسناد صحيح وقد خرج الشيخان والا خبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم - [00:34:35](#)

المصري ووثيقة قال عن شعيب ابن الليث وهو ثقة قال عن الليث ابن سعد وهو الامام عن عبيد الله بن ابي جعفر المصري وهو ثقة قال سمعت حمزة بن عبدالله بن عمر ووثيقة يقول سمعت عبدالله بن عمر - [00:35:04](#)

رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسألوا حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجههم بزة لحم نعوذ بالله قال اخبرنا محمد بن عثمان الثقفي - [00:35:30](#)

نعم وهو ثقة قال حدثنا امية ابن خالد وهو سقة قال حدثنا شعبة الامام عن بسطام بن مسلم ووثيقة قال عن عبدالله بن خليفة وفيه

جهالة وهذا في التكریم مجهول - 00:36:06

ولعل الشيخ طلال ينتبه قال عن عائز ابن عمرو ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فاعطاه فلما وضع رجله على اسقفه

الباب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:36:26

لو تعلمون ما في المسألة ما مشى احد الى احد يسأله شيئا وخليفة بن عبدالله كما تقدم مجهولاتنا عائض بن عمرو نعم نعم نعم

احسنت فهذا فيه عبد الله بن خليفة وقيل خليفة بن عبد الله - 00:36:50

نعم وخليفة بن عبدالله يقول اصح وقال بن هجر مجهول. ولعل نقف عند - 00:37:58